

الجهة المختصة
بالمصلحة الجمركية
الاستيراد والتصدير
١٣٨٥٠ - ١٩٢١

الجهة المختصة
بالمصلحة الجمركية
الاستيراد والتصدير



السيد الاستاذ / السيد كمال نجم
رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد

الحاجة بكتابها رقم ٨١٥ بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٢ وشكت أن القراءة التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية تم تفخيمها في قيمتها على مختلف المواد الخام . والله كان يتحقق على المصارك الرجوع إلى قطاع التجارة الخارجية قبل إصدار أي منشور ينظم صادرات المنتجات البترولية . حيث التهن كتابة المشار إليه إلى طلب التنمية نحو الالتزام بالقواعد التصديرية الصدرة في هذا الشأن والمتى اخطرت مصلحة الجمارك بها (مرفق).

انشرف بالاحلة أنه قرر كتاب المجلد التصديري لقواعد البيانات والمعايير والمستويات المعدنية رقم ١٩٦١٠٤ بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٥ يتضمن التفاصير من كتاب الهيئة المصرية العامة للنفط المورع ٢٠١٨/٣/٩ إلى مصلحة الجمارك والمطابق عدم السماح بتصدير أي منتج يتجاوز تسع طنns طنne المقادير المقدمة في المطالبات السابقة إلا بشرط معينة من ضمنها موافقة الهيئة المصرية العامة للنفط . مع تأكيد المطالبات السابقة على جميع أنواع المنتجات التي يدخل في تفويتها صادرات برقائقية (الاسفلت) بمجموع الراغب (ستل ، صلب ، ضري .. الخ) . وإنصرت المصارك بهذه الكتاب المنصور

تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨/٣/٢٨ بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٨

ونؤك التأكيد على أن ما تضمنه كتاب هيئة المتروبول المطالبات فيه يشتم حتف تطبيق حكم المادة ٤ المشار إليها على صادرات ملحوظات المواد البترولية والذئاب العبور المنظمة في خلاف القواعد التصديرية المنظمة للتتصدير إلى مصر الشأن . حيث لم تزد أية قيمه على تصديرها على النحو سالف الإشارة إليه . كذلك من المطالبات السابقة المطالبات التي يدخل في ملحوظات صادرات برقائقية على سبيل المعمول يتحقق معاييره المطردة عند تصديرها بما يقتضي ترتيبها وليس عند استخدام أي منها كمستلزم التسليم عن بعض المنتجات التي صدرت وبيانها قرارات تنظيمية لتصديرها مثل البوليمرات والتخلقات وطن شمعات والمعنفات وذلك بوجهها أحكام القرارات الوزارية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٣ .

يرجع التفضل بالإحالة والتنبيه بالشكال الآتي لدور الالتزام والقواعد التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية والمطالبات التي يدخل في تفويتها صادرات برقائقية (الاسفلت) .

١- وتفصيليا يليه قائل الشكل الآتي .

٢١٢ رقم ١

٢٠١٨/٣/٣


١١٥

٢٠١٨/٣/٣

١- ملحوظات
٢- ملحوظات
٣- ملحوظات
٤- ملحوظات
٥- ملحوظات

٦- ملحوظات
٧- ملحوظات
٨- ملحوظات
٩- ملحوظات

١٠- ملحوظات
١١- ملحوظات
١٢- ملحوظات
١٣- ملحوظات



ملحوظ تصدر رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨

أشارة إلى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحة التنفيذ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥ ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ .

وتعديلاته .

الحافى :-

* منشور تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ .

يراعى إتباع ما يلى :-

* يلغى منشور تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ .

* يطبق كتاب السيد الاستاذ / القائم بأعمال رئيس قطاع الاتصالات والتجارة الخارجية رقم ٣٤٩٥ في ٢٠١٨/٩/٤ الموافق

بعالية ونشره بكل دقة .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة .

مدير إدارة

١- مدير عام الإدارة العامة

٢- البحوث الفنية ودعم القطاعات للسياسات والإجراءات الجمركية للسياسات والإجراءات الجمركية

٣- عاصم صالح الكاشف

٤- مها مصطفى سليم

تمهير في : ٢٨ / ٩ / ٢٠١٨
الموافق : ٢٨ / سبتمبر / ٢٠١٨

السيد الاستاذ